الإشهاد على الاحتواء وفقاً لخطة العمل العالمية الثالثة

نموذج تقرير المراجعة

تقرير المراجعة من أجل:

* تقييم الخطة - المراجعة المبدئية - المراجعة الدورية -مراجعة إعادة الإشهاد

المنظمة:

تاريخ بدء المراجعة:

تاريخ نهاية المراجعة:

معلومات خاصة بالموقع:

* موقع منفرد - مواقع متعددة إذا كان الأمر كذلك، أذكر عدد المواقع (باستثناء المقر الرئيسي):\_\_\_\_\_

هل الإشهاد مبنيٌ على أساس أخذ العينات من الموقع: - نعم - لا

يُطلب من كبير المراجعين التأكيد على مايلي، في حال كون الإشهاد مبنياَ على أساس أخذ العينات من الموقع:

|  |
| --- |
| المنظمة تفي بالمعايير التالية: |
| [ ]  | يتم التحكم بها مركزياَ من خلال النظام الإداري الموحد |
| [ ]  | يتم التحكم بها مركزيا من خلال المراجعات الداخلية ومراجعات الإدارة |
| [ ]  | التماثل بين الأنشطة عبر المواقع |
| [ ]  | يتم التعامل مع العناصر الرئيسية لخطة العمل العالمية الثالثة بشكل فعال من قبل المكتب المركزي (على سبيل المثال: التغييرات في نظام الإدارة، مراجعة الإدارة، المراجعات الداخلية، الشكاوى، المتطلبات القانونية، تقييم الإجراءات التصحيحية و التغييرات من منظور نظام إدارة المخاطر البيولوجية لخطة العمل العالمية الثالثة |
| [ ]  | تم إجراء عمليات المراجعات الداخلية لكل المواقع وتم ثبوت فاعليتها (بما في ذلك اعتبارات اللوائح ذات الصلة) |
| التعليقات الأخرى |

تشمل المراجعة الموقع (المواقع) التالية:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| اسم الموقع | العنوان | نطاق الموقع |
| المكتب الرئيسي/ الموقع الرئيسي |  |  |
| اسم الموقع 1 |  |  |
| اسم الموقع 2 |  |  |
| اسم الموقع 3 |  |  |

تعديل نطاق (إن وجد):

تشكيل فريق المراجعة:

|  |  |
| --- | --- |
| الدور | الاسم |
| قائد فريق/ كبير المراجعين  |  |
| مراجع |  |
| مراجع  |  |
| خبير –  |  |
| خبير –  |  |
| مترجم |  |
| المراقب |  |

|  |
| --- |
| **الشروط القانونية الرئيسية** |

|  |
| --- |
| **العمليات الرئيسية المسندة لمصادر خارجية** |

موجز النتائج:

عدد من الجهود الجديرة بالذكر:

العدد الكلي لمعايير عدم التطابق التي تم تحديدها:

1. الفئة 1 (كبرى) عدم التطابق:

2. الفئة 2 (صغرى} عدم التطابق:

عدد الملاحظات:

نتائج المراجعة الرئيسية

|  |
| --- |
| **الجهود الجديرة بالذكر** |

|  |
| --- |
| **معايير عدم التطابق** |

|  |
| --- |
| **الملاحظات** |

|  |
| --- |
| **الفرص المتاحة للتحسين** |

النتائج والاستنتاجات

**الخطوات التالية:**

من أجل استلام شهادة الاحتواء المبدئية/شهادة الاحتواء، فإن المنظمة مطالبة بإعداد خطة العمل التصحيحية (أنظر نتائج [المراجعة وخطة العمل التصحيحية للاشهاد على الاحتواء وفقاً لخطة العمل العالمية الثاالثة](http://polioeradication.org/polio-today/preparing-for-a-polio-free-world/containment/containment-resources/#ccsforms))، وتقديمها إلى السلطة الوطنية المسؤولة عن الاحتواء للمراجعة والاعتماد. على أن يتضمن تطوير خطة العمل التصحيحية التعريف الخاص بالأتي:

* السب الجذري الذي قاد الي كل حالة من حالات عدم التطابق:
* الإجراءات التصحيحية المقررة/المتخذة:
* الضوابط/التغيرات التي سوف يتم وضعها للتأكد من عدم تكرار كل حالة من حالات عدم التطابق:
* الجدول الزمني والشخص المسؤول عن تنفيذ تدابير الاجراء التصحيحي:
* تداير الادء و الأدلة المدعمة الآخرى، أو أيهما، التى سوف يتم مراقبتها للتاكد من فاعلية الإجراءات التصحيحة المتخذة.

يجب أن تسلم خطة العمل التصحيحية إلى السلطة الوطنية المعنية المسؤولة عن الاحتواء خلال 40 يوماً من استلام هذا التقرير

المراجعة التالي:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| [ ]  | **المراجعة المبدئية**  | [ ]  | **المراجعة الدورية** | [ ]  | **مراجعة إعادة الاشهاد** |

التاريخ المقترح:

المرفقات الآخرى:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| [ ]  | **خطة المراجعة** | [ ]  | **قائمة النتائج** | [ ]  | **ملخص بالجهات الرئيسية** **قيد المراجعة** |
| [ ]  | **آخرى (برجاء****تحديدها)** |  |

الشروط والأحكام

إقرار بالمحافظة على السرية

سوف يعامل محتوى تقرير الفحص هذا، بما في ذلك أي ملاحظات وأية قوائم تم استكمالها أثناء المراجعة بأقصى درجة من درجات السرية. ولن يتم الإفصاح عنها للغير دون الحصول على موافقة كتابية من الجهة قيد المراجعة، باستثناء ما تطلبه السلطات المناسبه.

**إبراء الذمة**

تعتمد مراجعة نظام إدارة المخاطر البيولوجية وفقاً لخطة العمل العالمية الثالثة على التحقق من عينة من المعلومات المتاحة وقت المراجعة. هذا اذا انطوت على حالة من عدم اليقين في عنصر ما في نتائج المراجعة وفي حالة عدم تحديد حالة من حالات عدم التطابق، فهذا لايعني عدم وجودها في المجالات التي تم مراجعتها والمجالات الآخرى، أو أيهما.

تعريف النتائج

كبرى (الفئة 1):

لابد من تصنيف حالات عدم التطابق التالية على أنها كبرى (الفئة 1 (كبرى) عدم التطابق):

* غياب عنصر واحد أو أكثر من العناصر اللازمة للنظام، أو في الموقف الذي تظهر فيه شكوك قوية حول استيفاء الأنشطة للمتطلبات المحددة:
* اشارة مجموعة من الفئة 2 من حالات عدم التطابق للتنفيذ غير الملائم أو الفعال للنظام المتعلق بمتطلب خاص بخطة العمل العالمية الثالثة:
* أن يكون عدم التطابق الذي يندرج تحت الفئة 2 مستمرًا (أو لم يتم تصحيحه كما تم الاتفاق عليه مع المرفق):
* عندما يكون من الجائز أن يؤدي موقف ما بشكل مباشر، وذلك على أساس الدليل الموضوعي المتوفر، لمخاطر غير مقبولة تخص خرق تدابير الاحتواء الموصفة في خطة العمل العالمية الثالثة.

صغرى ( الفئة 2 (صغرى} عدم التطابق)

يصنف عدم التطابق على أنه حالة عدم تطابق صغرى (الفئة 2 (صغرى) عدم التطابق) عندما يُثبت المرفق ان الخطًأ الخاص بالقواعد أو بالتحكم أثناء التنفيذ الخاص بالنظام/ المتطلبات الإجرائية لا يشير الي انهيار النظام او يثير الشك في أن تلك الضوابط سوف تستوف المتطلبات. وفي هذه الحالة يمكن أن يكون الحكم أنه، بالرغم من المشاكل المحددة، فقد تم تعريف متطلب النظام العام وتنفيذه وانفاذهِ.

الجهود الجديرة بالملاحظة:

توصف الجهود الجديرة بالملاحظة بأنها:

* استعمال أفضل الممارسات
* التحسن الملحوظ
* ارتفاع مستويات الالتزام
* الحافز
* تحسين النظام

لابد من ذكر الجهود الجديرة بالملاحظة في الاجتماع الختامي وفي تقرير المراجعة،.ولن يتم ادراجها في قائمة النتائج.

الملاحظة

الملاحظة ليست حالة عدم تطابق، لكنها يمكن أن تؤدي الى واحدة إذا سمح باستمرارها دون تصحيح. كما أنها وضع قائم دون دليل مدعم مناسب للتحقق من أنها تشكل حالة عدم تطابق.

**فـــرصة للـتحـسيـن**

تتعلق فرصة التحسين بالمجالات والعمليات، أو أيهما، التي من الجائز أن تستوف الحد الأدنى من متطلبات خطة العمل العالمية الثالثة، ولكن يمكن إدخال المزيد من التحسين عليها. ومن الجائز أن تتعلق فرصة التحسين بالنظام أو الاداء، وعادةً ما تُحدد اعتمادً على الخبرة الخاصة بفريق المراجعة والمعرفة الخاصة بأفضل ممارسة دولية من المرافق الآخرى أو من الممارسات داخل الوحدات/الاقسام الآخرى بالمرفق.